إعلام

مركز إعلامي للمجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل

I'LAM

MEDIA CENTER FOR ARAB PALESTINIANS IN ISRAEL

ميثاق " العمل الإعلامي"

THE MEDIA CHARTER

2008

I'LAM, MEDIA CENTER FOR ARAB PALESTINIANS IN ISRAEL
P.O.B. 2631, 16000 NAZARETH
TEL: +972-4-6001370
FAX: +972-4-6001418

ميثاق " العمل الإعلامي"

فكرة الميثاق والحاجة له

يعيش الإعلام في فضاءات من الهويات لا بدّ أن تكون من ناحيته واضحة المعالم وغير مشوهة، لتشكل بوصلة ناجعة للصحافي في عالم من الصراعات والمصالح، كالذي نعيش فيه. يبقى محور هذه الفضاءات هو التزامات الصحافي المهنية، لكن على خلاف التزامات مهنية مختلفة، مثل التزام العامل أو الطبيب أو المحامي أو التاجر، والتي في وسعنا تعريفها تعريفا دقيقا وعلميا بغض النظر عن السياقين السياسي والثقافي، اللذين يعيشهما صاحب المهنة، فإن المعايير المهنية "الموضوعية" للصحافة: الدقة، الموضوعية، الحياد، مستندة في أساسها إلى تعريف سياسي أيديولوجي لمعنى الحياد والموضوعية. وقد اختلفت الابحاث والتيارات الاكاديمية والمهنية كثيرا في تعريف الحياد والموضوعية، ويبدو ان لا حياد في تعريف الموضوعية والحياد . فلا مجال لاعتبار مصطلح " الاحتلال الاسرائيلي" وجهة نظر بل "حكم موضوعي" يقع في صلب الاخلاقيات الانسانية يستند الى اجماع انساني عام، وهذا التعريف يتماشى مع تيارات فكرية اوروبية في الاساس – وهي اجتهادات ظهرت في المشهد الاكاديمي دون ان تسيطر عليه، منذ منتصف الثمانينيات. وفي المقابل فاننا نرفض تعامل التيار الامريكي السائد – مهنيا واكاديميا – مع كل الاحكام الاخلاقية كاحكام "وجهة نظر" . فلا يمكن باي حال تحويل مصطلح "الاحتلال الاسرائيلي" الى "ادارة مناطق" مثلا .
لم يتطرّق الإعلام العربي المحلي إلى التوجهات المتعلقة بصلب تعريف "المهنية"، كما أنه لم يطوّر توجها خاصا به، فكيف يعرّف إعلامنا "معاييره المهنية"؟ كيف يعرّف "الحياد"؟، كيف يعرف "الموضوعية"؟ وكيف يعرف "النزاهة المهنية"...الخ؟
تثار هذه الأسئلة ليس فقط بسبب حاجة الصحافي إلى تعريف مهني لمعايير العمل الإعلامي، بل أيضا بسبب حاجة المجتمع إلى ذلك، فتوقعات المجتمع بفئاته المختلفة من الإعلام تتعلق أيضا بتعريف "المهنية" الذي يتبناه المجتمع، وعادة ما يتبنى المجتمع تعريفا متجانسا مع مصالحه المختلفة بل والمتناقضة، دون اهتمام بـ"قواعد" عمل "أخلاقية". لذلك فإن تبني الإعلام لـ"قواعد عمل" واضحة تحميه من انتقادات وضغوط مجتمعية لا يصلحان لأن يكونا مرجعية للعمل الإعلامي.

"ميثاق العمل الإعلامي" هو ما يميز بين الضغوط المصلحية وبين المحاسبة الأخلاقية، التي تتوسل بالمهنية. وبالتالي فهو يشكل أساسًا لتدعيم أسس عمل الإعلام، ولمحاسبة لذاته.

هوية الميثاق

نحن نؤمن بأن لكل إعلام هوية وطنية وفضاء قومي يتحرك في إطاره، وإلا أصبح إعلاما مشوها، واستنادا إلى ذلك يستند الميثاق إلى خصائص هويتنا الوطنية والثقافية والحضارية، بصفتنا جزءا من الشعب الفلسطيني والأمة العربية الاسلاميّة، دون أن يتعارض ذلك مع القيم الإنسانية والكونية القائمة على أسس العدل بجميع صوره، المساواة بجميع تجلياتها، ورفض الاحتلال والاضطهاد وكافة أشكال القمع. وقد شكلت هذه الأرضية أساسًا متماسكًا لصوغ البنود المتعلقة بقواعد العمل الإعلامي وأخلاقياته أدناه، علاوة على كونها إطارًا ناظمًا وضابطا يمكن الركون إليه في إضافة بنود أخرى، إذا ما اقتضت الحاجة والظروف ذلك.

نحن نؤمن بأن ولاء الصحافي لمهنته يتضمن بالضرورة ولاءه للحقيقة وللنزاهة المهنية وللتجرد من المصالح الشخصية والفئوية، لكننا نؤمن أيضا بأن ذلك الولاء عليه أن يتصالح ويترافق مع قيم العدل والحرية والمساواة. كما أن ولاء الصحافي للحقيقة الحاضرة يتضمن بالضرورة أمانته للتاريخ.
إن الإيمان بقيم الإنسان وحقوقه، عليه أن يطبق في جميع مجالات التغطية الإعلامية، سواء تلك المتعلقة بنضالات المجتمع العربي تجاه الدولة، او تلك المتعلقة بنضالات المجتمع الداخلية ضد القمع والتخلف والفساد والتشرذم، ومختلف مظاهر إعاقة النهضة المجتمعية الداخلية. إن وعي الإعلام لدوره وللإطار القيمي الذي يحكمه، لا يعني البتة التغطية الأيديولوجية للواقع، بل تعني التغطية الواعية والمدركة لذلك الدور ولذاك الإطار القيمي مسترشدين بهما أساسا، دون توظيفهما كوسيلة أو ذريعة لتشويه الوقائع.
نحن نؤمن بأن "الموضوعية" و"الحياد" هما نهجان ينبغي أن يحكما طريقة البحث عن الحقائق، وهما معياران لا معنى لهما خارج مسار البحث عن الحقائق والوقائع. الصورة الإعلامية الناتجة في النهاية لا يعنيها أن تكون محايدة، ولا معنى للحياد أصلا فيما يتعلق بالمنتج الإعلامي النهائي الذي قد يظهر طرفا ما على حق، أو قد يظهر مسؤولية أحد الأطراف. لا معنى لمفهوم "تقرير منحاز"، إذا ما اتبع الصحافي مسارًا "محايدًا" في جمع الحقائق، وفي واقع الصراع والاحتلال والقهر القومي ومحاربة وجود العرب واعتبارهم "تهديدا إستراتيجيا" لا يمكن للتقارير المحايدة والمهنية، إلا أن تبرز طرفا على حق وطرفا آخر يسيء استعمال قوته. في واقع يسود فيه اختلاف صارخ لموازين القوى، فإنّ التقارير الصحافية التي تبرز الطرفين متساويي القوة والمسؤولية هي وليس غيرها التقارير غير الموضوعية وغير المهنية.
تقتضي مهنية الصحافة ألا تتعارض وألا تشوّه واقع عدم التكافؤ في القوة، كما تقتضي مهنية الصحافة ألا تتعارض وألا تشوّه واقعا من القمع والاضطهاد والاحتلال، وألا تتعارض وألا تشوه واقعا من النضال ضد هذا القمع والاضطهاد والاحتلال، وضمن هذا الإطار تستطيع الصحافة، بل من واجبها، أن تنتقد القوى السياسية الوطنية وغير الوطنية في مجتمعها.
بالإضافة إلى ذلك فإن الإيمان والقناعة بحقوق الإنسان، يوجبان الصحافة بالدفاع عن حقوق المرأة وحقوق الفئات المستضعفة، وتغطية واقع المرأة ليس بصورة محايدة إزاء التجاوزات بحق حرياتها وحقوقها، بل بصورة دقيقة لواقع الاضطهاد.

في النهاية فإنّ الدقّة والأمانة في الصحافة هما الدقّة والأمانة للواقع الذي نعيشه.

من هذا المنظور رأينا أن نطور رؤية تضع الإعلام المحلي العربي في إطاره الفكري – الثقافي، قبل أن ندخل في تعريف قواعد العمل المهنية.

وقد رأينا أنه من الطبيعيّ أن تتمفصل هذه الهوية الفكرية على عدّة محاور. مهما تكن هذه المحاور فقد استقرّ رأينا على أن نعتمد منها محورين رئيسيين هما التاليان:

بطاقة هوية عامة للإعلام العربي المحلي- محاولة تعريف

• الإعلام العربي في الداخل هو جزء من فضاء إعلامي كامل، فلسطيني وعربيّ بالأساسّ، وهو ينبع من واقع المجتمع الفلسطيني في البلاد، بتاريخه والتحديات التي تواجهه.
• من واجب كل إعلام أن يعي سياق مجتمعه وينطلق منه، وكذلك الإعلام العربي في الداخل. إنّ وعي السياق الخاص المتمثل في التاريخ والتحديات التي تواجه المجتمع الحاضن للإعلام لا يعني التأثير على القواعد المهنية للتغطية الإعلامية،

لكنه يعني بالتأكيد التأثير على أجندته. بالتالي على الأجندة الإعلامية لكل إعلام أن تعكس بالأساس التحديات التي يمر بها المجتمع، وأن تحاول استشراف المستقبل والأخطار المحدقة به.

• وعي التحديات لا يعني التغطية الأيديولوجية للإعلام، بل يعني التغطية المهنية الواعية لتلك التحديات.

• يقف على رأس هذه التحديات: محاربة وجودنا في وطننا، وإنتهاك حقوقنا السياسية, المدنية، الاجتماعية والثقافية، تشويه ومحاربة هويتنا، محاصرة حركاتنا الوطنية، استمرار فرض الاحتلال على شعبنا في الضفة الغربية وقطاع غزة، بكل ما يتبع ذلك من سياسات القتل والقمع والتشريد اليومي، وسلب الأراضي وبناء المستوطنات، وبناء الجدران والحواجز. على الإعلام العربي أن يعي دوره في التعبير بدقة ومهنية عن هذا الواقع، وأن يضع تلك القضايا في رأس سلم أولوياته.

• يقع على عاتق الإعلام العربي التثقيف ورفع الوعي في القضايا الوطنية المتعلقة بالصراع الفلسطيني- الإسرائيلي، وإبراز البعد الإنساني الكوني في النضال الفلسطيني الساعي للتحرر من الاحتلال، وعودة لاجئيه، وإقامة دولته المستقلة أسوة بباقي شعوب الأرض.

• الأسرى والمعتقلون السياسيون: هم طليعة شعبنا في معركته من أجل الحرية والاستقلال ولذلك يجب أن يحظوا دائما بتغطية واسعة وخاصة، ان كان في فضح اساليب التعذيب الهمجيّة التى يتعرّضون لها في أروقة التحقيق أو في المعاملة اللاانسانيّة التي يخضعون لها في السجون الاسرائيلية، وأن يكون مطلب اطلاق سراحهم بصفتهم أسرى حريّة في موقع متقدّم من أجندتنا الاعلاميّة.

• على الإعلام العربي إدراك وممارسة دوره في الحفاظ على الذاكرة الوطنية الجمعية، عبر تغطية المناسبات التاريخية والأحداث الوطنية.

• على الإعلام العربي تعزيز الروابط المشتركة للشعب الفلسطيني أينما كان، عبر تغطية أحداث سياسية أو ثقافية، تجسد الخصائص المميزة لهذا الشعب.

• إنّ وجود دور وسياق واضحي المعالم للإعلام العربي المحلي يستوجب الاتفاق على مصطلحات ومفاهيم أساسية. هذا الميثاق لا يقرّ مصطلحات معينة، بل يكتفي برفع توصية عامة في الموضوع، مع ضرورة مراعاة عدم التبني غير المدروس لمصطلحات أنتجتها السلطات الإسرائيلية ولا تنفك تعيد إنتاجها (مثل: عرب إسرائيل، أو عرب إسرائيليون).

• للإعلام دور هام ومركزي في الحفاظ على اللغة العربية وتطويرها، في تمتين أواصر العلاقة بين الناس وثقافتهم وأدبهم.

الإعلام وقضايا العدل والتقدم الاجتماعي- الطائفية، العائلية، وقضية المرأة

• يقع على عاتق الإعلام المحليّ حمل لواء القضايا الاجتماعية أسوة بالقضايا السياسية، والتصدي لكل ظواهر ومظاهر القمع والتخلف والفساد والتشرذم، التي تعيق حركة تطور المجتمع. ان توجهنا في التصدي للتخلف الاجتماعي في مختلف القضايا يستند الى القيم الإنسانية التقدمية في حضارتنا العربية الإسلامية المتفاعلة جدليا مع القيم الإنسانية التقدمية في الثقافات الاخرى. إن سكوت الإعلام على تلك الظواهر يجعله شريكًا فيها أو متواطئًا معها، إذ لا يجوز للصراع من أجل العدل والتقدم العام، الذي تبقى مستحقاته مؤجلة حتى إشعار آخر، أن يشكل غطاءً أو مبررًا لعدم سعي الإعلام إلى تكريس مبادئ العدل والتقدم الاجتماعيين في مجتمعنا، بالأدوات والوسائل التي يمكننا أن نتحكم فيها، أولاً ودائمًا.

• يقع على رأس تلك التحديات الاجتماعية قضايا تعكس التخلف الاجتماعي مثل العائلية، الطائفية، وقضية مكانة وحقوق المرأة.

- على إعلامنا المحلي أن يدعم ويتعامل مع قضايا المرأة، على الأقلّ باعتبارها قضايا تندرج في إطار حقوق الإنسان والعدل الاجتماعي. ويقتضي ذلك ألا يكتفي الإعلام بالأخذ على عاتقه تغطية انتهاكات حقوق المرأة في الحيّزين الخاص والعام، بل وإبراز التجاوز الأخلاقي، القانوني والإنساني لجميع قضايا المرأة، بدءًا من التمييز في فرص التعليم وانتهاء بجرائم قتل النساء.
- على الإعلام تبني خطاب إعلامي واضح يعزز مبدأ المساواة بين الجنسين.
- على الإعلام رصد ظواهر اجتماعية تعيق تطور المرأة كظواهر لها أولوية، مثل: إنعدام الأطر الداعمة للمرأة العاملة والتمييز في الأحوال الشخصية.
- إنّ واجب الإعلام، عند تعامله مع الفئات المقصاة من الحيز العام، ألا يعتمد على البيانات الصحافية، بل اعتماد المبادرة الصحافية، وفي الوقت نفسه العمل على إبراز النساء الناشطات في الحيّز العام أو في مجالهن المهني.
- على الإعلام الإلتزام بمبدأ التمثيل اللائق للنساء وإستيعابهن في وسائل الإعلام في كل المناصب والتخصصات المهنية، على قدم الندّية مع الأكاديميين الرجال.
- على الإعلام التوجه إلى نساء في مجالات مختلفة لكتابة مقالات رأي، فمن شأن ذلك أن يؤدي إلى جعل المرأة عنصرًا مؤثرًا في عملية تشكيل الرأي العام.
- ينبغي أن يستبطن الإعلام أنّ التحريض أو استباحة حياة المرأة أو جسدها (تسليعها) لا يدخل قطّ في باب حرية التعبير. وينسحب ذلك على الأخبار والتصريحات وكذلك على مقالات الرأي.

مشروع ميثاق العمل الإعلامي وأخلاقياته

1. حرية الصحافة ومسؤوليتها المهنية

- يلتزم الصحافي والصحيفة بحرية الصحافة واستقلاليتها، ضمن التوجه الوارد في الرؤية الفكرية، وذلك عبر منح الجمهور الخدمة المهنية والنشر الدقيق، المنصف والمسؤول، للأخبار والمواقف.
- على الصحافي والصحيفة التحلي بالشجاعة والاستقامة والنزاهة فيما يتعلق بالضغوطات السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية. وإذا كان الأمر يتعلق بمادة إعلانية فيجب الإشارة إلى ذلك بوضوح.
- على الصحافي الإمتناع غن تغليب إعتبارات أو ارتباطات أو ولاءات أو مصالح اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية على إعتبارات صحافية مهنية.
- على الصحافي والمؤسسة الإعلامية الامتناع عن نشر و/ أو حظر نشر أخبار أو أية مادة صحافية أخرى لها قيمة إعلامية حقيقية، بسبب ارتباطات أو ولاءات أو مصالح اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية.
- على الصحافي والمؤسسة الإعلامية عدم إهمال أو قتل قصة خبرية مهمة لمجرد أنها قد لا تكون مقبولة لدى شريحة من المشاهدين.
- على الصحافي الامتناع عن القيام بأية مهمة صحافية تتعارض مع قناعاته الشخصية وأخلاقياته المهنية.

2. الموضوعية وحقوق الإنسان

- على الصحافي والصحيفة أن يفصلا بين المادة الإخبارية وبين مواقفهما بحيث يكون ذلك واضحا للقارئ/ المستمع.
- لا ينبغي بموقف الصحافي أن يؤثر على واجبه بإعطاء معلومات دقيقة دون انتقائية أو تحريف.
- على الصحافي أن يستند في تغطيته على قيم كونية عامة، وعلى حقوق الإنسان التي تعتبر جزءا من موضوعية الصحافي ومسؤولية المهنة.
- تنسجم الموضوعية كقيمة مهنية عليا مع حقوق الإنسان، حريته، كرامته، وغيرها.
- يمتنع الصحافي والصحيفة بل ويتصديان لأي نشر يشمل تحريضاً أو تشجيعاً على العنصرية أو التفرقة والتمييز على أساس الانتماء القومي، الطائفي أو الجنسي.
- يولي الصحافي مجهودا كبيرا للكشف عن كافة مظاهر العنصرية والتمييز أينما كانت.

3. الالتزام بالحقيقة، تقصّي الحقائق وفحصها

- لا تنشر الصحيفة ولا ينشر الصحافي، عن سابق معرفة أو من باب السهو والإهمال أمراً ليس صحيحاً، ليس دقيقاً، أو مضللاً ومحرفاً وبعيداً عن الحقيقة.
- لا تنسب تصريحات أو أقوال إلى شخص ما، إلا إذا كانت اقتباسات مباشرة ودقيقة، بصوته وكلامه أو مكتوبة في وثيقة خطية ما.
- قبل نشر نبأ ما، على الصحافي والصحيفة تقصي الحقائق وفحصها والتأكد من صحتها، من أكثر المصادر ثقة ومعرفة، وبأقصى درجات الحذر وفقاً لما يقتضيه النشر.
- "ضيق الوقت" أو "الرغبة في النشر السريع" أو "آنية وفورية النشر" لا تشكل بأي حال من الأحوال عاملاً يعفي الصحافي أو الصحيفة من إجراء الفحوصات والتحريات المذكورة آنفاً.
- حتى لو كان الخبر، أي خبر، قد نشر سابقاً، فإن هذا لا يعفي من يريد الاعتماد عليه، أو اعتماده مستقبلاً، من إعادة فحصة والتأكد من انه ما زال صحيحاً.
- على الصحافي التعامل بشك مع المعلومات التي تأتي من جهة لها مصلحة في تلك المعلومات، وعليه بذل جهود مضاعفة وإجراء تحقيقات صحافية على درجة عالية من المهنية في كل ما يتعلق بالقضايا ذات الأهمية السياسية أو الاجتماعية الكبيرة.

- على الصحافي عدم اختلاق اختلافات غير موجودة بين جهات التغطية لمجرد السبق الصحفي أو الإثارة.

4. موقف الصحافي

- يحق للصحافي التعبير عن رأيه في المادة التي ينشرها، لكن عليه مراعاة الشروط التالية:
أ. الامتناع عن إطلاق الأحكام إلا إذا اعتمدت على أساس معلوماتي واضح في المادة الإخبارية نفسها.
ب. على القارئ التمييز بين المعلومات الواردة في المادة الإخبارية وبين أحكام ومواقف الصحافي بسهولة.

5. مصادر المعلومات، الدقة أو السرية

- على الصحافي والصحيفة الحرص على ذكر مصدر كل خبر أو رأي، ولا يجوز نسب البيان الصحافي إلى مكاتب تحرير الصحيفة أو إلى الوسيلة الإعلامية إلا إذا تم تجاوز البيان لتغطية أعمق وأوسع أجراها الصحافي نفسه.
- الامتناع عن ذكر المصدر يكون فقط لأسباب متعلقة بخصوصيات المصدر نفسه.
- عند رفض المصدر الكشف عن هويته ينبغي التحقق من دوافعه ومبرراته، فإذا كانت خالية من الشبهات، يجب احترام رغبته، مع التنويه الى ما يؤكد الثقة فيه/ فيها.
- على الصحافي ألا يعرض مصادره للمخاطر أو المضايقة أو الملاحقة أو المساءلة، وعليه أن يوفر لها الكتمان والحماية إذا كان الكشف عنها سيعود عليها بمتاعب.

6. السبق الصحافي

- على السبق الصحافي ألا يؤدي إلى المس بمستويات الأداء الصحافي، كما أن السبق الصحافي ليس هدفا بحد ذاته، بل عليه أن يكون وسيلة للمنافسة النزيهة.

7. التعقيبات في المواقع الألكترونية

- حرية التعبير للأفراد والمجموعات من خلال الصحافة هي الوجه الآخر لمسؤولية الإعلام، وتعتبر التعقيبات ترجمة لهذه الحرية وللحق في التعبير، أما حرية الصحافة والفرد فتحتم علينا القاعدة التالية: وجوب نشر ردود حتى وإن لم تتفق مع توجهات الموقع. أما المهنية الصحافية فتحتم علينا القاعدتين التاليتين: **أ.** وجوب عدم نشر الردود إذا لم تتعلق بالموضوع، **ب.** وجوب عدم نشر الردود إذا تضمنت تجريحا أو مسا شخصيا بالكاتب أو بغيره.

8. معتقلون، متهمون، مدانون ومشتبه بهم

- يحترم الصحافي والصحيفة المبدأ الأساس القائل إن المتهم بريء حتى تثبت إدانته.
- يمتنع الصحافي أو الصحيفة عن نشر اسم، صورة، أو تفاصيل مشتبه به بجريمة أو مخالفة قبل مثوله أمام المحكمة، إلا إذا وافق على ذلك، أو كان النشر يخدم الحق العام في المعرفة.

9. تصحيح الخطأ والاعتذار

- على الصحافي والصحافية الاعتراف بأي خطأ أو عدم دقة في النشر.

- على الصحافي أو الصحيفة إعادة نشر المادة بعد تصويب الخطأ، وإعطاء نفس الحجم والأهمية. .
- إذا كان هناك طرف متضرر من ذلك الخطأ فعليه أن يمنح الفرصة ليقوم بالتصويب أو النفي.

10. الصياغة والمعالجة:

- على الصحافي تجنب الطابع التعميمي، واختيار أوصافا دقيقة قدر الإمكان.
- على الصحافي احترام وإتقان لغته العربية لما في ذلك من تأثير على جودة المادة الإعلامية ومستواها المهني، ولما في ذلك من تأثير على هويتنا العربية المهددة والملاحقة من قبل السياسات الإسرائيلية.

11. تضارب المصالح

- يمتنع الصحافي/ الصحيفة عن "وضع نفسيهما"، أو "التواجد" في موقع أو موضع تدور فيه الشكوك حول "تضارب المصالح" بين واجبهما كصحافي/ صحيفة وبين أية مصلحة أخرى.
- على ناشر الصحيفة أو صاحبها أن ينشر، مرة كل عام، عرضاً وكشفاً واضحاً لمصالحه التجارية والاقتصادية في مجال الإعلام وخارجه.
- إذا كانت للصحيفة مصلحة جوهرية ما، اقتصادية أو غيرها، في مجال الإعلام أو خارجه، تتعلق بنشر ما، فيجب أن ينشر إلى جانب ذلك النبأ توضيح للمصالح الاقتصادية.
- أسماء ناشر الصحيفة، صاحبها ومحررها يجب أن تنشر في كل عدد.

12. الاستقلالية/ عدم الارتباط

- يمتنع الصحافي عن الامتثال لتوجيهات أو إرشادات أو تعليمات أو تهديدات، تتعلق بعمله الصحافي، من جهة خارجية أياً كانت، وخاصة إذا كانت جهة إعلانية، مؤسساتية رسمية، إعلانية وسياسية.

13. التعرض للضغوطات

- على الصحافي مقاومة ورفض اي ضغوط لبث اي مادة تجافي أخلاقيات وشرف المهنة.
- على الصحافي الإبلاغ الفوري عن تعرضه لضغوطات من أي نوع. وإذا شعر بأن ارتباط اسمه بمادة تحريرية ما قد يجر عليه متاعب مؤكدة، عليه إبلاغ أعلى سلطة تحريرية بذلك.
- على الهيئة التحريرية توفير الحماية والأمان اللازمين لصحافييها الذين يتعرضون لضغوطات، وعدم الإذعان لتلك الضغوطات.

14. وسائل مرفوضة

- يمتنع الصحافي/ الصحيفة خلال سعيهما للحصول على معلومات عن استخدام وسائل وطرق مرفوضة وتشكل وصمة عار على مهنة الصحافة، ومنها العنف، الابتزاز، التهديد، الإغراء، خرق خصوصيات الفرد، التنصت غير القانوني أو ما شابه، للحصول على المعلومات بشكل يمس بثقة الجمهور في الصحافة والإعلام.

15. حقوق الملكية

- يمتنع الصحافي/ الصحيفة عن "مصادرة" أو "نقل" عمل صحافي/ صحيفة أخرى، وفي حال اقتباس معلومات نُشِرَت في وسيلة إعلام أخرى أو وكالات الأنباء، من واجب الصحافي/ الصحيفة الإشارة إلى هوية وسيلة الإعلام التي كانت أول من نَشَر.

16. العلاقة بين الصحافي والمحرر

- لا يجوز التدخل في المادة الصحافية في غير الاعتبارات التحريرية المهنية المحضة.
- إذا شطب المحرر مقالاً كتبه صحافي معين ومنع نشره في صحيفته، لا يجوز له المس بحق الصحافي في نشره في صحيفة أخرى.
- لا يجوز نشر أي مقال بعد تغيير مضامينه بصورة جوهرية دون أخذ موافقة كاتبه.

17. ضمان شروط أخلاقيات المهنة

- على وسيلة الإعلام أن تهتم بتأهيل الصحافيين العاملين فيها، في كل ما يتعلق بأخلاقيات العمل الصحافي.
- على ناشر الصحيفة/ صاحبها/ صاحب وسيلة الإعلام أن يوفر الشروط والإمكانيات والحماية الضرورية التي تمكن الصحافي من العمل وفق أخلاقيات مهنة الصحافة.

18. علاقة التحرير بالإعلانات والعلاقات العامة

- على الصحيفة والصحافي الفصل والتمييز بين المادة الإعلانية وبين مواد هيئة التحرير، بشكل يمنع نشر مادة إعلانية "في ثوب مادة صحافية أو مادة من هيئة التحرير".
- يمتنع الصحافي/ الصحيفة عن أداء أي عمل، وعن تقديم أية خدمة، في مجال العلاقات العامة، الإعلانات أو جمع الإعلانات. بالتالي لا يجوز للعاملين في القناة المشاركة في تقديم اي نوع من انواع الدعاية السياسية او الحزبية، أو الإعلانات التجارية .

19. علاقة الناشر بالتحرير

- يعتمد الإعلام العصري على مبدأ الفصل بين صلاحيات الناشر، أو من يمثله داخل الصحيفة (الإدارة)، وبين قسم التحرير، الذي عليه أن يتمتع باستقلالية كاملة فيما يتعلق بمهام التحرير.

20. الزمالة المهنية

- على الصحافي الوقوف إلى جانب زملائه في المهنة وتقديم الدعم لهم، سواء كان ذلك في الضغوطات والتجاوزات التي يتعرضون لها من قبل رئيس التحرير، المالك، المجتمع أو السلطات الإسرائيلية.